

## عمدة القاري

الضحى كما مر الآن وفي رواية أحمد زيادة وهي قوله وصلاة الضحى كل يوم قوله ونوم على وتر وفي رواية البخاري من طريق ابن التياح على ما يجيء في الصوم وأن أوتر قبل أن أنام وبمثل وصية النبي لأبي هريرة أوصى بها لأبي الدرداء فيما رواه مسلم حدثنا هارون بن عبد الله ومحمد بن رافع قال حدثنا ابن فديك عن الضحاك بن عثمان عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبي مرة مولى أم هانئ عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه قال أوصاني حبيبي بثلاث لن أدعهن ما عشت بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وبصلاة الضحى وبأن لا أنام حتى أوتر وبمثل ذلك أيضا أوصى لأبي ذر رضي الله تعالى عنه فيما رواه النسائي قال أخبرنا علي بن حجر قال أخبرنا إسماعيل قال حدثنا محمد بن أبي حرملة عن عطاء بن يسار عن أبي ذر قال أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن إن شاء الله تعالى أبدا أوصاني بصلاة الضحى وبالوتر قبل النوم وبصيام ثلاثة أيام من كل شهر ( فإن قلت ) ما الحكمة في الوصية بالمحافظة على هذه الثلاث ( قلت ) أما في صوم ثلاثة أيام من كل شهر إشارة إلى تمرين النفس على جنس الصيام وفي صلاة الضحى إشارة إلى ذلك في جنس الصلاة وأما في الوتر قبل النوم إشارة إلى أن ذلك في المواظبة عليه وفيه إماراة الوجوب ووقته في الليل وهو وقت الغفلة والنوم والكسل ووقت طلب النفس الراحة ( فإن قلت ) ما وجه تخصيص أبي هريرة وأبي ذكر بهذه الوصية ( قلت ) لأنهما كانا من الفقراء ولم يكونا من أصحاب الأموال فالصوم والصلاة من أشرف العبادات البدنية فوصاهما بما يليق بهما والوتر من جنس الصلاة ومن فوائد الحديث المذكور الإشارة إلى فضيلة صلاة الضحى وفضيلة صوم ثلاثة أيام من كل شهر فالحسنة بعشر أمثالها فإذا صام في كل شهر ثلاثة أيام وصام شهر رمضان فكأنما صام سنته تلك كلها وقيل أما الوتر فإنه محمول على من لا يستيقظ آخر الليل فإن أمن فالتأخير أفضل للحديث الصحيح فانتهى وتره إلى السحر .

205 - ( حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا شعبة عن أنس بن سيرين قال سمعت أنس بن مالك الأنصاري قال قال رجل من الأنصار وكان ضخما للنبي إنني لا أستطيع الصلاة معك فصنع للنبي طعاما فدعاه إلى بيته ونضح له طرف حصير بماء ف صلى عليه ركعتين وقال فلان ابن فلان ابن جارود لأنس هه أكان النبي يصلي الضحى فقال ما رأيته صلى غير ذلك اليوم ) .

مطابقته للترجمة في قوله فدعاه إلى بيته إلى آخره فإنه صلى في بيته فأوقع في الحضر .

( ذكر رجاله ) وهم أربعة علي بن الجعد بفتح الجيم مر في باب أداء الخمس من الإيمان وشعبة بن الحجاج قد تكرر ذكره وأنس بن سيرين مولى أنس بن مالك ويقال أنه لما ولد ذهب به إلى أنس بن مالك فسماه أنسا وكناه أبا حمزة باسمه وكنيته ومات بعد أخيه محمد ومات

محمد سنة عشر ومائة وقد مر هذا الحديث في باب هل يصلي الإمام بمن حضر فإنه أخرجه هناك عن آدم عن شعبة عن أنس بن سيرين قال سمعت أنسا الحديث وقد مر الكلام فيه مستقصى قوله قال رجل من الأنصار قيل هو عتبان بن مالك قوله وقال فلان بن فلان قال الكرمانى قيل هو عبد الحميد بن المنذر بن جارود بالجيم وبضم الراء وبإهمال الدال يرفع الحديث في باب هل يصلي الإمام بمن حضر .

( باب الركعتين قبل الظهر ) .

أي هذا باب في بيان الركعتين اللتين قبل صلاة الظهر وقد ذكروا أولاً الرواتب التي بعد المكتوبات ثم ذكر ما يتعلق بما قبلها فبدأ أولاً بما قبل الظهر وفي بعض النسخ باب الركعتان قبل الظهر ووجهه أن يقال هذا باب يذكر فيه الركعتان قبل الظهر .

206 - ( حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن